

Distr.: General
26 December 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البندان ١٣٦ و ١٢٨ من جدول الأعمال

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد ستيفين سينابوليا نكايفو (أوغندا)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة، المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، أن تقوم، بناء على توصية المكتب، بإدراج البندين المعنويين "تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية" و "الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩" في جدول أعمال دورتها الثانية والستين، وإحالتها إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في هذين البندين في جلساتها ٤ و ٢٠ و ٢٣ و ٢٦، المعقودة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، و ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر، و ١٧ و ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وترد البيانات والملاحظات التي أُدلي بها أثناء نظر اللجنة في هذين البندين في المحاضر الموجزة بشأن هاتين المسألتين (A/C.5/62/SR.4 و 20 و 23 و 26).

٣ - وكان معروضا على اللجنة لغرض نظرها في هذين البندين الوثائق التالية:

تقرير الأمين العام عن فرقة العمل المعنية بالمشتريات (A/61/603)



تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطة فرقة العمل المعنية بالمشتريات لفترة الـ ١٨ شهرا المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ وتعليقات الأمين العام عليه (A/62/272 و Add.1)

تقرير الأمين العام عن الاحتياجات من الموارد اللازمة للتحقيق في المشتريات (A/62/520)

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/62/7/Add.15)

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ وتعليقات الأمين العام عليه (A/62/281 (Part I) و Add.1 و 2)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة حسابات أنشطة مركز تسالونيكى التابع للأمم المتحدة للكفاءة المهنية في مجال الخدمة العامة (A/62/176)

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ (A/61/264 (Part I) و Add.1 و 2)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التفتيش على إدارة البرامج والتنظيم الإداري للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وتعليقات الأمين العام عليه (A/61/61 و Add.1)

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/62/L.26

٤ - في الجلسة ٢٦، المعقودة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان "تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية وتمويل فرقة العمل المعنية بالمشتريات" (A/C.5/62/L.26)، قدمه رئيس اللجنة بناء على مشاورات غير رسمية نسقها ممثل بلجيكا.

٥ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/62/L.26 بدون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية وتمويل فرقة العمل المعنية بالمشتريات

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في التقريرين المتعلقين بأنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية^(١)، والمذكرتين المقدمتين من الأمين العام بشأنهما^(٢)، وتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التفتيش على إدارة البرامج والتنظيم الإداري للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا^(٣)، والمذكرة المقدمة من الأمين العام بشأنه^(٤)، وتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة حسابات أنشطة مركز تسالونيكي للكفاءة المهنية في مجال الخدمة العامة التابع للأمم المتحدة^(٥)، وتقرير الأمين العام عن فرقة العمل المعنية بالمشتريات^(٦)، وتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطة فرقة العمل المعنية بالمشتريات^(٧)، والمذكرة المقدمة من الأمين العام بشأنه^(٨)، وتقرير الأمين العام عن الاحتياجات من الموارد اللازمة للتحقيق في المشتريات^(٩)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل به^(١٠)،

١ - تحيط علماً بالتقريرين المتعلقين بأنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية^(١)، والمذكرتين المقدمتين من الأمين العام بشأنهما^(٢)، وتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التفتيش على إدارة البرامج والتنظيم الإداري للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا^(٣)، والمذكرة المقدمة من الأمين العام بشأنه^(٤)، وتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة حسابات أنشطة مركز تسالونيكي للكفاءة المهنية في مجال الخدمة العامة التابع للأمم

(١) A/61/264 (Part I) و Add.1 ؛ و A/62/281 (Part I) و Add.1.

(٢) A/61/264 (Part I)/Add.2 ؛ و A/62/281 (Part I)/Add.2.

(٣) A/61/61.

(٤) A/61/61/Add.1.

(٥) A/62/176.

(٦) A/61/603.

(٧) A/62/272.

(٨) A/62/272/Add.1.

(٩) A/62/520.

(١٠) A/62/7/Add.15.

المتحدة^(٥)، وتقرير الأمين العام عن فرقة العمل المعنية بالمشتريات^(٦)، وتقرير الأمين العام عن الاحتياجات من الموارد اللازمة للتحقيق في المشتريات^(٩)؛

٢ - **تأسف** للطريقة المجزأة التي عرضت بها المسائل المتصلة بالتحقيقات الواردة في تلك التقارير على الجمعية العامة للنظر فيها؛

٣ - **توافق** رهنا بأحكام هذا القرار، على الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٠)؛

٤ - **تقرر** أن يُجرى بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ استعراض شامل لقدرات شعبة التحقيقات التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية، وأن يغطي ذلك الاستعراض مسائل من بينها أنشطة فرقة العمل المعنية بالمشتريات؛

٥ - **تلاحظ** الطابع المخصص الذي تتسم به فرقة العمل المعنية بالمشتريات، وتطلب إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وفقاً للبندين ٦-٧ و ٧-٧ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(١١)، أن تطلب إلى مجلس مراجعي الحسابات إجراء مراجعة للأنشطة التي اضطلعت بها فرقة العمل في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، بما في ذلك امتثالها لتدابير الشفافية والمساءلة التي تعمل بها المنظمة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية، وتقديم تقرير منفصل عن ذلك إلى الجمعية العامة في الجزء الرئيسي من دورتها الثالثة والستين؛

٦ - **تقرر** معاودة النظر في الجزء الأول من دورتها الثانية والستين المستأنفة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطة فرقة العمل المعنية بالمشتريات^(٧) والمذكرة المقدمة من الأمين العام بشأنه^(٨)؛

٧ - **تشير إلى** قراراتها ٢٧٥/٦١ و ٢٧٩/٦١، المؤرخين ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وتقرر العودة إلى النظر في التقرير المتعلق بالاستعراض الشامل لقدرات شعبة التحقيقات التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في الجزء الأول من دورتها الثانية والستين المستأنفة؛

٨ - **تطلب إلى** الأمين العام أن يوجه انتباه اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام إلى التقرير المشار إليه في الفقرة ٧.